

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٥٠٧) لسنة ٢٠١٣ م

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية .
= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (الإدارة الهندسية - حى شمال) المؤرخ ٢٠١٣/١٠/٣ بشأن التعدى على الأراضى المملوكة للدولة .
= وللصالح العام .

قرار

المادة الأولى

يزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة - منطقة الدهار - شارع السلام - ومظاهر هذا التعدى هو (بناء سور بدون ترخيص بارتفاع ٣م بتكلفة تقديرية ٣٠٠٠ جنيه فقط (ثلاثة آلاف جنيه لا غير) وبطول ٤٠م وعلى مساحة ٢٨٥) بإسم/ ميخائيل سعيد حنا - مع إتخاذ كافة الإجراءات للحفاظ على الأرض ومنع التعدى مستقبلاً .

المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة بإزالة هذه التعديات بالإشتراك مع شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية بذلك .

المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر

لواء أ.ح/ أحمد عبد الله

مدير عام الشئون القانونية

محمد غانم محمد